

قرار رقم (٧) / م

رئيس مجلس المفوضين

بناء على أحكام

- القانون رقم /22/ لعام 2005 وتعديلاته بالمرسوم رقم /50/ لعام 2009 .
- القانون رقم /55/ لعام 2006 وتعديلاته بالمرسوم التشريعي رقم /53/ لعام 2009 .
- المرسوم /311/ لعام 2018 .
- نظام الترخيص لشركات الخدمات والوساطة المالية الصادر عن رئيس مجلس الوزراء برقم/3942/ تاريخ 2006/8/28 وتعديلاته.
- وعلى موافقة مجلس المفوضين في جلسته رقم /1/ المنعقدة بتاريخ /2019/1/7.
- وعلى مقتضيات العمل والمصلحة العامة .

يقرر مايلي :

مادة-1- تجديد اعتماد شركة "شام كابيتال - محدودة المسؤولية" لممارسة نشاط الوساطة في الأوراق المالية لحسابها ولحساب الغير لعام 2019.

مادة _2_ تجديد اعتماد الأشخاص العاملين لديها وفق مايلي:

رقم الاعتماد	الاسم	المنصب الوظيفي
207	ماهر الطرون	مدير عام
222	ساندي نعمه	ضابط امتثال
229	احمد ميمونه	محاسب
248	عبد الاله عثمان	محاسب

